

ويضع القرآن الكريم الحدود الواضحة للأموال، ومدى التصرف فيها من المالكين لها. وأشار إلى حقيقة هامة يجب أن يعلمها كل إنسان وهي أن النعمة في هذه الأموال سببها الله، فهو صاحبها الأول وهو الوهاب لها. فقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مِثْلَهَا بِهَا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ [الأنعام].

وتؤكد الآية الكريمة أن الله وحده هو الذى أنشأ هذه الجنات المعروشات مثل حدائق العنب الذى يمتد على أخشاب تحته، وهو أيضا الذى أنشأ الجنات غير المعروشات مثل حدائق العنب الأرضى الذى لا يحتاج إلى ما يمتد فوقه. وقيل فى تفسير قوله تعالى: ﴿جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾ المعروشات ما غرس الله فى العمران، وغير المعروشات ما أنبته الله فى الجبال والبرارى<sup>(١)</sup>. ويقال: أن من فضل الله سبحانه وتعالى أن علم الإنسان كيف يعرش لبعض النباتات.

وأباح الله سبحانه وتعالى لنا التصرف فى هذه الأموال كل فيما يملك، وأحل الاستمتاع بها، فلا حجر علينا فى البيع والشراء. وكل ما ألزما الله فيها هو لصالحنا أولا ولصالح المجتمع ثانياً. وفرض الله علينا فى الزرع زكاة هى زكاة الزروع، وأمر الزارع أن يخرجها يوم حصاد الزرع فقال تعالى: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١]. وذلك لأن حصاد الزرع بمنزلة حولان الحول؛ ولأنه الوقت الذى تتشوق إليه نفوس الفقراء، ويسهل حينئذ إخراجه على أصحاب الزرع، ويكون الأمر فيها ظاهراً، لمن أخرجها، حتى يتميز المخرج من لم يخرج<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس - رضى الله عنه - قال: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١]: أى الزكاة المفروضة، وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾: أى الزكاة المفروضة يوم يكال ويعرف كيله<sup>(٣)</sup>. ويتفق المفسرون

(١) كتاب التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلى، الجزء الثانى ص ٤٢.

(٢) تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان للسعدى، الجزء الثانى ص ٨٠، ٨١.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، المجلد الثانى ص ١٦٨.

